

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٨٣

بشأن الموافقة على اتفاق القرض والخطابات المتبادلة الملحقة به الموقع في
بون بتاريخ ٢٦/٤/١٩٨٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية
المانيا الاتحادية بمبلغ ٢٥٠ مليون مارك ألماني لتمويل المشروعات
الاستثمارية وعمليات الاستيراد السلمي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق القرض والخطابات المتبادلة الملحقة به الموقع في بون بتاريخ
٢٦/٤/١٩٨٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية بمبلغ ٢٥٠
مليون مارك ألماني لتمويل المشروعات الاستثمارية وعمليات الاستيراد السلمي ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رمضان سنة ١٤٠٣ (٣٠ يونيه سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك

اتفاقية

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

بشأن التعاون المالي

إن حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

انطلاقاً من روح العلاقات الودية بين جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية
ورغبة في توطيد وتعزيز هذه العلاقات الودية بالتعاون المالي المبني على روح التكافؤ والمساواة.

وإدراكاً بأن الحفاظ على هذه العلاقات بشكل الأساس لهذه الاتفاقية .

وعزماً على المساهمة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية بجمهورية مصر العربية .

وبالإشارة إلى محضر المناوصات المؤرخ ١٤/٤/١٨٣

اتفقتا على ما يلي :

(المادة الأولى)

١ - تمكن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية أوجهات
مستلمة أخرى يتم اختيارها بالاتفاق بين الحكومتين من الحصول على قروض من مؤسسة
التنمية في فرانكفورت ماين لا تتجاوز مبلغ ٢٤١,٥ مليون مارك لتمويل المشروعات التالية:

(أ) مشروع سكر جرجا .

(ب) إعادة تأهيل خط السكة الحديد الاسكندرية / القاهرة / أسوان .

(ج) التنمية الريفية بالفيوم .

- (د) البنك الرئيسى للتنمية والائتمان الزراعى .
- (هـ) مشروع البطارية الرابعة لشركة النصر للكوك .
- (و) مشروع استخراج زيت الطعام من بذرة القطن .
- (ز) مكونات مولدات كهربائية .
- (ح) تليفونات العباسية .
- (ط) إعادة تأهيل محطات المحولات (المحطات الفرعية) .
- (ي) إعادة تأهيل المحولات ونظام التحكم فى شبكة الكهرباء .
- (ك) إعادة تأهيل محطات القوى .
- (ل) صندوق الدراسات والبحراء (٢) .
- (م) خدمات استشارية للسكة الحديد .

على أن تظهر الدراسة جدوى تنمية هذه المشروعات . كما تتمكننا من الحصول على المساهمات المالية الضرورية لإجراءات التحضير وللإجراءات المرافقة لتنفيذ ورعاية مشاريع التعاون المالى بمبلغ لا يتجاوز ٨,٥ مليون مارك أى ما مجموعه ٢٥٠ مليون مارك .

٢ - وتطبق هذه الاتفاقية أيضا فى الحالات المستقبلية التى تمكن فيها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية حكومة جمهورية مصر العربية من الحصول على قروض أخرى أو على المساهمات المالية الضرورية لإجراءات التحضير وللإجراءات المرافقة لتنفيذ ورعاية المشروعات الواردة فى الفقرة (١) أعلاه من مؤسسة قروض التنمية فى فرانكفورت / ماين .

٣ - يمكن استبدال المشروعات المشار إليها فى الفقرة (١) أعلاه بمشروعات أخرى إذا ما تم الاتفاق على ذلك بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية تحول المساهمات المالية المخصصة لإجراءات التحضير وللإجراءات المرافقة طبقا للفقرة (١) أعلاه إلى قروض إذا لم تستخدم فى مثل هذه الإجراءات .

٤ - يخضع السحب من القروض الواردة تحت الحروف من ا إلى م من الفقرة (١) أعلاه للوفاء فى المواعيد المحددة للائتمانات الناتجة عن البروتوكول المؤرخ ٨ فبراير ١٩٧٣ والمتفق عليه بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية .

(المادة الثانية)

١ - تحدد الاتفاقيات التى تبرم بين مستلمى القروض والمساهمات المالية وبين مؤسسة قروض التنمية استخدام المبالغ المشار إليه فى المادة الأولى والشروط والأحكام المتضمنة للمصروفات وأى بنود أخرى خاصة بتكاليف التمويل التى يمنح وفقاً لها وتخضع هذه الاتفاقيات للقوانين واللوائح السارية فى جمهورية ألمانيا الاتحادية .

٢ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية - ما لم تكن هى نفسها المقترضة - لمؤسسة قروض التنمية سداد كل المدفوعات بالمارك الألماني الناجمة عن التزامات المقترضين على أساس الاتفاقيات التى تبرم طبقاً للفقرة (١) أعلاه .

(المادة الثالثة)

تعفى حكومة جمهورية مصر العربية مؤسسة قروض التنمية من كافة الضرائب وأية رسوم عامة أخرى تفرض فى جمهورية مصر العربية نتيجة إبرام وتنفيذ الاتفاقيات المشار إليها فى المادة الثانية أعلاه .

(المادة الرابعة)

تمنع حكومة جمهورية مصر العربية المسافرين والموردين حرية اختيار مؤسسات النقل البرى والبحرى والجوى لنقل الأشخاص والبضائع الذى ينشأ نتيجة منح القروض ومنح المساهمات المالية ولا تتخذ أية إجراءات من شأنها أن تستثنى أو تعوق الاشتراك المتكافئ لمؤسسات النقل التى يوجد مركز عملها فى المجال الألماني لنفاذ هذه الاتفاقية ، كما تمنع عند الطلب التصاريح الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هذه .

(المادة الخامسة)

تخضع التوريدات والخدمات للمشروعات التي تمول من هذه القروض ومن المساهمات المالية للناقصات العامة الدولية ما لم يتفق على غير ذلك في حالات فردية .

(المادة السادسة)

تعلق حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية أهمية خاصة على منح أفضلية للإمكانات الاقتصادية لولاية برلين فيما يخص التوريدات والخدمات الناجمة عن منح هذه القروض والمساهمات المالية .

(المادة السابعة)

تسرى هذه الاتفاقية على ولاية برلين أيضا باستثناء أحكام المادة الرابعة المتعلقة بالنقل الجوي الا اذا أصدرت حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تصريحا مخالفا لذلك الى حكومة جمهورية مصر العربية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بهذه الاتفاقية .

(المادة الثامنة)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بأثر رجعي في اليوم الذي توقع فيه حالما تبلغ حكومة جمهورية مصر العربية حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بأن المتطلبات الدستورية الضرورية لنفاذ هذه الاتفاقية قد تحققت من قبل جمهورية مصر العربية .

حررت في بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

من نسختين أصليتين كل منهما باللغات العربية والألمانية والانجليزية وتكون للنصوص الثلاثة نفس الحجية . وفي حالة التباين في تفسير النصين العربي والألماني يعتمد النص الانجليزي .

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الاتحادية

عن حكومة

جمهورية مصر العربية

بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

صاحب السعادة

بالإشارة إلى الفقرة (١) من المادة الثانية من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المالي ، يشرق أن أؤكد لكم ما يلي :

إن شروط القروض الواردة في المادة المذكورة أعلاه متطابق لتلك الشروط التي تطبقها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ لدى منح قروض في إطار التعاون المالي مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسعار المواد الخام ، وهذه الشروط تنص على فائدة ٧,٥ ٪ بالمائة ولمدة ٥٠ عاما بما في ذلك عشر سنوات سماح .

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لي استلام هذه الرسالة .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات اعتباري .

عن جمهورية ألمانيا الاتحادية

دكتور / جورج فاركس

صاحب السعادة

السيد الدكتور / وجيه محمد شندي

وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولي

بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

صاحب السعادة

يشرفني أن أؤكد لكم استلامى لرسالتكم المؤرخة في هذا اليوم ونصها كما يلي :

”بالإشارة إلى الفقرة (١) من المادة الثانية من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المالى يشرفني أن أؤكد لكم مايلي :

إن شروط القروض الواردة في المادة المذكورة أعلاه مستطابق لتلك الشروط التي تطبقها حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية منذ الأول من يناير ١٩٧٦ لدى منح قروض في إطار التعاون المالى مع البلدان الأكثر تضررا من رفع أسعار المواد الخام . وهذه الشروط تنص على فائدة قدرها ٧,٥ ٪ بالمائة ولمدة ٥٠ عاما بما في ذلك عشر سنوات سماح .

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكّدوا لى استلام هذه الرسالة .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات اعتبارى ما

عن جمهورية مصر العربية

دكتور / وجيه محمد شندى

صاحب السعادة

دكتور / جورجى فارنكى

بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

سرى

صاحب السعادة

استكمالاً للاتفاقية الموقعة اليوم حول التعاون المالى يشرفنى أن أقترح عليكم ما يلى :

١ - دون المساس بالقوانين المصرية السائدة المتعلقة بالأمن ، تمنح حكومة جمهورية مصر العربية المسافرين والموردين حرية اختيار مؤسسات النقل البحرى والجوى لنقل الأشخاص والبضائع الذى ينشأ نتيجة منح القروض ولا تتخذ أية إجراءات من شأنها أن تستثنى أو تعوق الاشتراك المتكافؤ لمؤسسات النقل التى يوجد مركز عملها فى المجال الألمانى لنفاذ مفعول هذه الاتفاقية كما تمنح عند الطلب التصاريح الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هذه .

وفى هذا الشأن يتفق الطرفان المتعاقدان على أن النقل البحرى الذى يتم فى إطار الاتفاقية المذكورة أعلاه ، سينفذ بالطريقة المتبعة حتى الآن - بواسطة سفن خطوط الملاحة المنتظمة التابعة لجمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفقاً للمادة الخامسة من اتفاق أصحاب السفن المبرم فى ٢٥ يناير ١٩٧٣ بين الخطوط الألمانية للشرق الأوسط (ش.م.م.) والشركة المصرية للإلحة ، وذلك بأقسام النقل بالتساوى .

٢ - يسرى هذا الاتفاق على ولاية برلين أيضاً باستثناء النقل الحوى ما لم تصدر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية تصريحاً مخالفاً لذلك إلى حكومة جمهورية مصر العربية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بالاتفاقية المذكورة أعلاه .

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدا لى موافقة حكومتكم على الاقتراحات الواردة أعلاه .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسى آيات اعتبارى ما

عن جمهورية ألمانيا الاتحادية

دكتور/جورجن فارنكى

صاحب السعادة

السيد الدكتور / وجيه محمد شندى

وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولى

بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

صاحب السعادة

يشرفني أن أؤكد لكم استلامي لرسالتكم المؤرخة في هذا اليوم ونصها كما يلي :

« استكمالاً للاتفاقية الموقعة اليوم حول التعاون المالي يشرفني أن أقترح عليكم ما يلي :

١ - دون المساس بالقوانين المصرية السائدة المتعلقة بالأمن ، تمنح حكومة جمهورية مصر العربية المسافرين والموردين حرية اختيار مؤسسات النقل البحري والجوي لنقل الأشخاص والبضائع الذي يشأ نتيجة منح القروض ولا تتخذ أية إجراءات من شأنها أن تستثنى أو تعوق الاشتراك المتكافئ لمؤسسات النقل التي يوجد مركز عملها في المجال الألماني لتفاد مفعول هذه الاتفاقية كما تمنح عند الطلب التصاريح الضرورية لمشاركة مؤسسات النقل هذه .

وفي هذا الشأن يتفق الطرفان المتعاقدان على أن النقل البحري الذي يتم في إطار الاتفاقية المذكورة أعلاه ، سينفذ بالطريقة المتبعة حتى الآن - بواسطة سفن خطوط الملاحة المنتظمة التابعة لجمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الاتحادية وفقاً للمادة الخامسة من اتفاق أصحاب السفن المبرم في ٢٥ يناير ١٩٧٣ بين الخطوط الألمانية للشرق الأوسط (ش.م.م.) والشركة المصرية للملاحة ، وذلك باقتسام النقل بالتساوي .

٢ - يسرى هذا الاتفاق على ولاية برلين أيضاً باستثناء النقل الجوي ما لم تصدر حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية نصريحاً مخالفاً لذلك إلى حكومة جمهورية مصر العربية خلال ثلاثة أشهر من تاريخ العمل بالاتفاقية المذكورة أعلاه .

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدوا لي موافقة حكومتكم على الاقتراحات الواردة أعلاه .
وأشرف بأن أبلغكم بموافقة حكومتى على محتويات هذا الكتاب .

وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات اعتباري ما

عن جمهورية مصر العربية

دكتور / وجيه محمد شندى

صاحب السعادة

دكتور / جورج فارنكي

بون في ٢٦/٤/١٩٨٣

صاحب السعادة

” بالإشارة إلى الفقرة (١) من المادة الأولى من الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومتينا حول التعاون المالي يشرفني أن أقترح مايلي :

لاستكمال التمويل - في إطار ترتيبات التمويل المختلط - فإنه قد تحدد ما قيمته ١٣٠ مليون مارك ألماني تسهيلات ائتمانية مضمونة قصرا على المشروعات الواردة أسماؤها تحت البنود ١ - ٥ - ز - ح - ط من الفقرة (١) المذكورة أعلاه ، وتخضع هذه التسهيلات لشروط وإجراءات بنك التعمير الألماني وهيئة همس كما هو موضح في الفقرة (٢ - ١) من محضر المباحثات الموقع في ١٤ أبريل ١٩٨٣

وأرجو يا صاحب السعادة أن تؤكدا لي موافقة حكومتكم على الاقتراح للوارد أعلاه .
وتفضلوا يا صاحب السعادة بقبول أسمى آيات اعتباري ما

من حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية

دكتور / جورج فاركس

صاحب السعادة

السيد الدكتور / وجيه محمد شندی

وزير شؤون الاستثمار والتعاون الدولي

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٢٧٠ لسنة ١٩٨٣ الصادر بتاريخ ١٩٨٣/٦/٣٠ بشأن الموافقة على اتفاق القرض والخطابات المتبادلة الملحقه به الموقع في بون بتاريخ ١٩٨٣/٤/٢٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المانيا الاتحادية بمبلغ ٢٥٠ مليون مارك المانى لتمويل المشروعات الاستثمارية وعمليات الاستيراد السلعى ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٣/٧/٢٠ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٣/٧/٢٤ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق القرض والخطابات المتبادلة الملحقه به الموقع فى بون بتاريخ ١٩٨٣/٤/٢٦ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية المانيا الاتحادية بمبلغ ٢٥٠ مليون مارك المانى لتمويل المشروعات الاستثمارية وعمليات الاستيراد السلعى .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٣/٤/٢٦ م

كمال حسن على